

Distr.
GENERAL

A/RES/49/89
7 February 1995

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون
البند ١٨ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[ادون الإحالة الى لجنة رئيسية (A/49/L.51 و Add.1)]

٨٩/٤٩ - تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

إن الجمعية العامة،

وقد درست تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(١)،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ المتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وجميع قراراتها اللاحقة المتعلقة بتنفيذ الإعلان، وآخرها القرار ٥٢/٤٨ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، فضلا عن قرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

وإذ تسلم بأن القضاء على الاستعمار هو إحدى أولويات المنظمة للعقد الذي بدأ في عام ١٩٩٠،

وإذ تدرك إدراكا عميقا الحاجة الى أن تتخذ بسرعة تدابير للقضاء على ما تبقى من آثار الاستعمار بحلول عام ٢٠٠٠، كما طُلب في قرارها ٤٧/٤٣ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨،

وإذ تكرر الإعراب عن اقتناعها بالحاجة الى القضاء على الاستعمار وبالحاجة إلى أن تستأصل بالكامل شأفة التمييز العنصري وانتهاكات حقوق الانسان الأساسية،

وإذ ترحب بنيل بالاو استقلالها في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤،

(١) (A/49/23, Parts I-VIII).

وإذ تلاحظ مع الارتياح ما أنجزته اللجنة الخاصة بالإسهام في التنفيذ الفعال الكامل للإعلان ولقرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة بشأن إنهاء الاستعمار،

وإذ تؤكد أهمية مشاركة الدول القائمة بالادارة في أعمال اللجنة الخاصة،

وإذ تلاحظ أيضا مع الارتياح تعاون بعض الدول القائمة بالادارة ومشاركتها النشطة في أعمال اللجنة الخاصة، وكذلك استمرار استعداد هذه الدول لاستقبال البعثات الزائرة التي توفدها الأمم المتحدة إلى الأقاليم الواقعة تحت إدارتها،

وإذ تلاحظ مع القلق الأثر السلبي الذي ينجم عن عدم مشاركة بعض الدول القائمة بالإدارة على أعمال اللجنة الخاصة، مما يحرّمها من مصدر هام للمعلومات بشأن الأقاليم الواقعة تحت إدارتها،

وإذ تدرك ما للدول الحديثة الاستقلال والناشئة من حاجة ملحة إلى مساعدات من الأمم المتحدة ومنظومة مؤسساتها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وغيرهما،

وإذ تدرك أيضا الحاجة الملحة للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المتبقية، بما فيها على وجه الخصوص الأقاليم الجزرية الصغيرة، إلى المساعدات الاقتصادية والاجتماعية وغيرها من المساعدات من الأمم المتحدة والمؤسسات الداخلة في منظومتها،

١ - تعيد تأكيد قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) وجميع القرارات الأخرى المتعلقة بإنهاء الاستعمار بما فيها قرارها ٤٧/٤٣ الذي أعلنت فيه العقد الذي يبدأ في عام ١٩٩٠ العقد الدولي للقضاء على الاستعمار، وتطلب إلى الدول القائمة بالادارة أن تتخذ، وفقا لتلك القرارات، جميع الخطوات اللازمة لتمكين شعوب الأقاليم المعنية من ممارسة حقها في تقرير المصير والاستقلال ممارسة كاملة في أقرب وقت ممكن؛

٢ - تؤكد مرة أخرى أن استمرار الاستعمار بأي شكل أو مظهر، بما في ذلك العنصرية والاستغلال الاقتصادي، أمر يتنافى مع ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١) وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛

٣ - تؤكد من جديد تصميمها على مواصلة اتخاذ جميع الخطوات اللازمة من أجل القضاء الكامل والسريع على الاستعمار، ومن أجل كفالة مراعاة جميع الدول مراعاة أمينة لما يتصل بالموضوع من أحكام الميثاق، وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛

٤ - تؤكد مرة أخرى دعمها لأمانى الشعوب الواقعة تحت الحكم الاستعماري من أجل ممارسة حقها في تقرير المصير والاستقلال؛

٥ - توافق على تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة عن أعمال اللجنة خلال عام ١٩٩٤، بما في ذلك برنامج العمل المتوخى لعام ١٩٩٥^(٣)؛

٦ - تطلب إلى جميع الدول، ولا سيما الدول القائمة بالادارة، وإلى الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تنفذ، كل في مجال اختصاصه، توصيات اللجنة الخاصة من أجل تنفيذ الإعلان وقرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة؛

٧ - تطلب إلى الدول القائمة بالادارة ضمان ألا يعوق أي نشاط للمصالح الأجنبية الاقتصادية وغيرها في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي الواقعة تحت إدارتها شعوب تلك الأقاليم عن ممارسة حقها في تقرير المصير والاستقلال؛

٨ - تطلب أيضا إلى الدول القائمة بالادارة إنهاء أنشطتها العسكرية في الأقاليم الخاضعة لإدارتها وإزالة القواعد العسكرية الموجودة فيها وذلك بما يتفق مع القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة، وتحث تلك الدول على عدم إقحام تلك الأقاليم في أية أعمال هجومية أو أعمال تدخل ضد دول أخرى؛

٩ - تحث جميع الدول على أن تعتمد، مباشرة وعن طريق عملها في الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، إلى تقديم المساعدة المعنوية والمادية إلى شعوب الأقاليم المستعمرة، وتطلب من الدول القائمة بالادارة أن تتخذ، بالتشاور مع حكومات الأقاليم الواقعة تحت إدارتها، الخطوات اللازمة للحصول على كل مساعدة ممكنة، سواء على أساس ثنائي أو متعدد الأطراف، واستخدام هذه المساعدة استخداما فعالا في تدعيم اقتصادات تلك الأقاليم؛

١٠ - تطلب إلى اللجنة الخاصة مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ الاعلان تنفيذا فوريا وتاما والقيام بالأعمال التي اعتمدها الجمعية العامة فيما يتعلق بالعقد الدولي للقضاء على الاستعمار في جميع الأقاليم التي لم تمارس بعد حقها في تقرير المصير والاستقلال، مع القيام بصفة خاصة بما يلي:

(أ) وضع مقترحات محددة للقضاء على ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين؛

(ب) تقديم اقتراحات محددة يمكن أن تساعد مجلس الأمن في النظر في اتخاذ تدابير مناسبة، بموجب الميثاق، إزاء ما يرجح أن يهدد السلم والأمن الدوليين من تطورات في الأقاليم المستعمرة؛

(٣) (A/49/23)، الفصل الأول، الفرع ١٤.

(ج) المضي في دراسة مدى تنفيذ الدول الأعضاء للقرار ١٥١٤ (د - ١٥) ولغيره من القرارات ذات الصلة المتعلقة بإنهاء الاستعمار؛

(د) الاستمرار في إيلاء اهتمام خاص للأقاليم الصغيرة، ولا سيما بإيفاد بعثات زائرة منتظمة، وتوصية الجمعية العامة بأنسب الخطوات التي يجب اتخاذها لتمكين سكان تلك الأقاليم من ممارسة حقوقهم في تقرير المصير والاستقلال؛

(هـ) اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لكسب التأييد العالمي على صعيد الحكومات، فضلا عن المنظمات الوطنية والدولية، من أجل تحقيق أهداف الإعلان وتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

١١ - تطلب الى الدول القائمة بالإدارة أن تواصل التعاون مع اللجنة الخاصة في الاضطلاع بولايتها، وأن تستقبل البعثات الزائرة للأقاليم بغية الحصول على معلومات مباشرة عنها والتحقق من رغبات سكانها وأمانهم؛

١٢ - تطلب أيضا الى الدول القائمة بالإدارة التي لم تشترك في أعمال اللجنة الخاصة أن تشترك في أعمال تلك اللجنة في دورتها لعام ١٩٩٤؛

١٣ - تقرر أن تقوم اللجنة الخاصة، خلال دورتها في عام ١٩٩٥، باستعراض نصف المدة لخطوة العمل للعقد الدولي للقضاء على الاستعمار^(٤)، في سياق الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة؛

١٤ - تطلب الى الأمين العام والوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة تقديم المساعدات الاقتصادية والاجتماعية وغيرها من المساعدات الى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ومواصلة تقديم تلك المساعدات، حسب الاقتضاء، بعد أن تمارس تلك الأقاليم حقها في تقرير المصير والاستقلال؛

١٥ - تطلب الى الأمين العام تزويد اللجنة الخاصة بالتسهيلات والخدمات اللازمة لتنفيذ هذا القرار وكذلك القرارات والمقررات الأخرى التي اتخذتها الجمعية العامة واللجنة الخاصة بشأن إنهاء الاستعمار.

الجلسة العامة ٩١

١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤